

الحامل التي تتعرض للتقيؤ في نهار رمضان، هل يفسد صيامها؟



مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي
THE UAE COUNCIL FOR FATWA

أبو ظبي - عبد الرحمن سعيد

يجيب عن هذا التساؤل مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي، حيث أوضح أن الحامل في نهار رمضان إذا خرج منها القيء «بغير تعمّدٍ لا يفسدُ صومها، لقوله ﷺ: «مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَا قِضَاءَ عَلَيْهِ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ فَعَلَيْهِ الْقِضَاءُ».

وذكر أن من يشق عليه الصيام لكونه كبيراً في السن أو مريضاً مرضاً مزمناً، فإنه يفطر، ويستحب له أن يدفع الفدية؛ لقول الله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: 184]. وطعام المسكين تقدر قيمته ب (15) درهماً.

وأكد أنه لا يجب على الطفل أن يصوم رمضان حتى يكبر؛ لقوله ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: .. وَذَكَرَ مِنْهُمْ الصَّبِيُّ حَتَّى يَكْبُرَ»، وإذا رأى والداه أن يعوداه على الصيام إذا كان يُطيقه، فذلك حسن.

